.

ويجوز تعلقه به إن أضفته ويجوز مطلقا جعله حالا من الضمير في قتل لأن المقتول يكون من النعم ! ! صفة جزاء إذا نونته وإذا اضفته ففي موضع حال عاملها معنى الاستقرار المقدر في الخبر المحذوف .

وقال جابر سألت رسول ا صلى ا عليه وسلم عن الضبع فقال هو صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم رواه أبو داود